

106469 - هل يفطر المجاهدون في سبيل الله؟

السؤال

هل الذين يحاربون العدو لهم الإفطار في رمضان ويقضون بعده ؟

الإجابة المفصلة

“إذا كان الذين يحاربون الكفار مسافرين سافراً تقصر فيه الصلاة ، جاز لهم أن يفطروا ، وعليهم القضاء بعد رمضان . وإن كانوا غير مسافرين بأن هجم عليهم الكفار في بلادهم فمن استطاع منهم الصوم مع الجهاد وجب عليه الصوم ، ومن لم يستطع الجمع بين الصيام والقيام بما وجب عليه عيناً من الجهاد ، جاز له أن يفطر وعليه القضاء ، صوم الأيام التي أفطرها بعد انتهاء رمضان” انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

“فتاوى إسلامية” (2/141، 142) .